كقولك هند نجم بدر **قوله** في حكم المتروك قال الدنوشري قد ينافيه ظاهر قوله
وان كان قصد كل منهما صحيحا الخ الا ان يقال المراد صحة قصد كل منهما لا ينافي
كون الاول في حكم المتروك وان كان قوله فيما سبق قال في الحواشي وهو الواو
لا يليق [illegible] نصل **قوله** وقوفا مع السماع قال الدنوشري
هذه القلة غير ظاهرة لا سيما عند مراعاة مذهب البصريين في نحو رايتك
اياك والقوم لا يعرفون تسمية الشيء بدلا وفاعلا ومفعولا ونحو ذلك فليتامل
قوله ورايتك انت قال الدنوشري ينظر ما وجه حذفه من المتن **قوله**
ورايتك اياك قال الزرقاني مقتضى كلام المصنف فيما سبق ومقتضى كلام الرضي
ان نحو مررت بك بك تاكيد عند النحويين خلافا للزمخشري فقط في قوله
بالبدلية والفرق عند البصريين بين المنصوب والمجرور ان الضمير المجرور
لو كان بدلا لم يعد معه الفاعل فاعادته دليل على التاكيد بخلاف المنصوب
فانه لما لم يعد معه العامل جعل بدلا انتهى واقول سياتي ان الشاطبي جعل
مررت به به بدلا ويأتي الاستشهاد بايتين اعيد معهما العامل واعادته لا تنافي
البدلية في المنهل الصافي وشرحه وقد يكرر عامله حال كونه حرف جر لاختصاره
وتنزيله من معموله منزلة الجزء نحو قال الذين استكبروا للذين استضعفوا
لمن امن منهم ونحو ان هو الا ذكر للعالمين لمن شاء منكم ان يستقيم انتهى و
المقصود منه فالحق ما قاله الزمخشري ان المجرور بدل كالمنصوب لا توكيد
لما علم من عادة العرب كما قاله الشاطبي **قوله** قال الشاطبي الخ قال الدنوشري
فيه نظر اذ لا نسلم قوله واذا اردت الخ وقوله وهكذا نقل س الخ قد يقال ان
الكوفيين ايضا نقلوا امثالهم عن العرب وتلقي غير س كلامه بالقبول لا يوجب
عدم مخالفة ابن مالك للبصريين ويعارض قوله وهم الموثوق الخ بالمثل
قوله فيتحد لفظ البدل والتوكيد فقضية جواز البدلية في فهمات وهو
كذلك وان اقتصر المصنف على كونه توكيدا فقد نقل الحفيد عنهم تجويز البدل

فيه

فيه **قوله** ولو سمع كان توكيدا يرد عليه انه تقدم في باب التوكيد انه لا يوكد
الظاهر بالضمير لان الضمير اقوى منه ومن مرجحات الحكم ذكره في بابه وقد ه
اثر بانفهام من المنافاة لما هنا **قوله** سواء كان كلا او بعضا الخ قد ذكر مثال الكل
ومثال البعض زيد ضربته راسه والاشتمال زيد اعجبتني علمه والغلط
زيد ركبته فرسه وكان اللائق بعادة الشارح [illegible] التتميم توطئة
لقول المص نحو واسر والخ فبدل الكل الخ ثم يتمم باسم [illegible] اقسام **قوله** الشك ثم
الاولى تركه فقد ذكر المص في المغني في صور الواو ان فيها احد عشر وجها
وانهاها بعضهم الى تسعة عشر **قوله** بشرط ان يكون الخ قال الزرقاني فيه نظر
لخروج بدل الغلط منه مع ان حكمه حكم ما ذكر قال الرضي اعلم ان بدل
البعض والاشتمال وبدل الغلط اذا كان ظاهرا يجوز ان يكون من ضمير المتكلم
والمخاطب انتهى وهذا الاعتراض وارد على حصر الناظم ايضا وكان بدل الغلط
لعدم الاعتناء بشانه لم يعتبراه انتهى وكتب الدنوشري ما محصله ان سكوت المص
عن بدل الاضراب يفهم عدم جوازه كقضيت حمارك ثم ذكر ان الحلبي وغيره
صرحوا بالجواز **قوله** فرجلي قال الزرقاني مروي بالفاء وبالواو وعلى الاول فالفاء
سببية وعلى الثاني فالواو للحال ورجلي مبتدا خبره شلت ومعنى ذلك
ان رجلي لغلظها المشابهة لخف البعير تتبالى بما ذكر واستشكلت البدلية
هنا بان الرجل لا توعد بالسجن واجيب بانها لما كانت سببا للدخول ناسب
وعدها بذلك انتهى وذكر الاشكال المصنف في التذكرة ثم قال فان قلت اخره
على شرابه البان وسمن واقسط شرطه تاخر المتبوع فيه ثم حقق ان البيت من
العطف على معمولي عاملين وبيانه حواشينا على الالفية **قوله** شثنة القاسم
قال الدنوشري قال في القاموس شثنت كفه كفرح وكرم شثنا اي خشنت
وغلظت **قوله** وقوله تعالى لقد كان لكم قال الدنوشري هذا مبني
على غير كلام الاخفش في الاية اذ زعم ان لمن كان يرجو الله بدل